هذا كلامه لكن سياتي في الكلام على التنبيه الثاني ان الحق ان
الموصول كضمير الغايب في كونه موضوعا للجزئيات مطلقا
حقيقية او اضافية كما صرح به السيد وع فاستعماله في الكلي
الذي هو جزئي اضافي حقيقة كضمير الغايب فتخصيص ضمير
الغايب بهذا الحكم خلاف الحق فتحصل ان الذي يوافق المصنف في
الاقسام ويوافق السيد في بعض الاقسام فيوافق السيد
في ضمير الغايب وكذا الموصول ويخالفه فيما عداه

واعترض عليه اي على المص الهاء وهي احرف والضمير
واسم الاشارة والموصول حروف المباني هي احرف
التي تبنى وتركب منها الكلمة كالالف والباء تمثيل
للاسماء فالباء موضوع لكل فرد من الافراد التي استحضرها
الواضع بقانون كلي وهو حرف شفوي وتلك الافراد هي الباءات
الواقعة في الكلمات مقرونة بالحركة كالباء في بزيد وفي بسم الله
وكذلك الالف وضعه الواضع لكل جزئي من الجزئيات التي
استحضرها بقانون كلي وهو حرف جوفي وتلك الجزئيات كالالف
في جاوشاوغوذلك وكذا القول في النون والسين والضاد قريبا
وحاصله ان لفظ النون وضعه الواضع لكل فرد يصدق
عليه كون الشيء معينا وتلك الافراد مثل كون زيد معينا وكون
عمرو معينا وهكذا فتلك الافراد استحضرها الواضع
بقانون كلي وهو كون الشيء معينا ووضع لها لفظ النون
فكون الشيء معينا آلة للوضع لانه موضوع له ومثل النون
التشخص والجزئي في التشخص وضعه الواضع لكل فرد
يصدق عليه كون الشيء شخصا مثل كون زيد شخصا وكون
عمرو شخصا وهكذا استحضر تلك الافراد بقانون كلي
وهو كون الشيء شخصا ووضع لها لفظ التشخص والجزئي موضوع

لكل فرد

لكل فرد يصدق عليه كون الشيء غير صادق على كثيرين وتلك افراد
مثل كون زيد لا يصدق على كثيرين وكون عمرو كذلك وهكذا استحضر
تلك الافراد بقانون كلي وهو كون الشيء غير صادق على كثيرين ووضع
لها ذلك اللفظ وهو لفظ جزئي كما لكافيه والشافية اي قال
كلا منهما موضوع لكل فرد مما يصدق عليه اللفظ مخصوصة منسوبة الى
الحاجب دالة على معاني مخصوصة وتلك الافراد الالفاظ المدلولة
لهذه النسخة والمدلولة لهذه النسخة وهكذا استحضرت تلك الافراد
بقانون كلي وهو الفاظ مخصوصة منسوبة الى الحاجب دالة على معاني
مخصوصه ووضع لها الاحكم والجيب عن هذا الاعتراض بان
حروف المباني لا تسلم انها موضوعة للجزئيات المستحضرة بقانون
كلي حتى يرد نقض الحصر لها بل هي موضوعة للامر الكلي وكذا يقال
في لفظ التعيين وع فلا ينتقض الحصر لها واما اسما الكتب فقيل
انها من قبيل علم الجنس وقيل من قبيل علم الشخص وعلى كل حال فلا ترد
نقضا للحصر والخلاف في كونها من قبيل علم الجنس او علم الشخص مبني على
خلاف اخر وهو ان الشيء هل يتعدد بتعدد محله او لا يتعدد فمن
راى التعدد قال اسما الكتب من قبيل علم الجنس فاسم الكتاب عند علم
على الالفاظ الذهنية المستحضرة في ذهن المصنف ولا يقال اتجعلها
من قبيل علم الشخص وكل مع تعدد المدلول لما علمت ان هذا القول
مبني على ان الشيء لا يتعدد بتعدد محله وان الالفاظ في هذا المصنف
المستحضرة عند غير وما قيل في اسما الكتب يقال في اسما المعلوم
والفرق بينهما يحصل احدهما من قبيل علم الجنس والاخر
من قبيل علم الشخص لا وجه لها ولما كانت الاقسام اي الاربعة
الضمير واسم الاشارة والموصول والحرف ليكون اي لفظ كائنة
منتظما الحروف الخبر او بالعكس اي وهي فيكون الكائنة موافقة
للمقدمة والتقسيم في اعرابها واما على ترك الواو فظاهر